عجمى فى ولا يكون مجازا بل يكون حقيقة **قوله** واجيب بان المقصود تعريف
نوع مخصوص من المجاز اى وهو المجاز فى النسبة الاسنادية دون
النسبة الاضافية والايقاعية وهذا الجواب عن الاعتراض السابق
الوارد على المص بان تعريفه غير جامع واجاب السعد عن هذا الاعتراض
بان المراد بالاسناد فى قول المص فالمجاز فى الاسناد مطلق
النسبة اى سواء كانت النسبة تامة كالنسبة الاسنادية او غير
تامة كالنسبة الاضافية والايقاعية وفى هذا الجواب بعد ووجه
بعده ما يرد عليه من ان فيه مجازا مرسلا وهو اطلاق المقيد
على المطلق فان الاسناد هو النسبة التامة واستعمل فى مطلق
النسبة سواء كانت تامة كالاسنادية او غير تامة كالاضافية
والايقاعية والمجاز لا يدخل التعاريف اللهم الا ان يدعى ان المجاز
مشهور فيما بينهم اهـ **قوله** المص او ما فى معناه الظرفية من
ظرفية الدال فى المدلول وفيه ان الذى يظرف انما هو المدلول
لا الدال واجيب بصحة كل ظرفية الدال فى المدلول باعتبار
المتكلم وظرفية المدلول فى الدال باعتبار السامع **قوله** الى ان المراد
بالفعل اى فى قول المص هو اسناد الفعل الخ وقوله الاصطلاحى
هو كلمة دلت على معنى فى نفسها واقترنت بزمان وضعا وقوله
لا اللغوى اى وهو الحدث الذى يحدثه الفاعل من قيام وقعود
ونحو ذلك وقوله والا كان الخ اى والا يحمل الفعل فى كلام المص
على الاصطلاحى بل حمل على اللغوى كان قوله او ما فى معناه ضائعا
لان المراد بما فى معناه الحدث لا والفعل اللغوى هو الحدث **قوله**
وهو الخ اى كون المراد بالفعل الاصطلاحى يقتضى ان المراد بما له
الفاعل الاصطلاحى وهو الاسم المرفوع المذكور قبله فعله وقوله
لا اللغوى اى وهو من اوجد الفعل حقيقة كضرب زيد مثلا الموجد
للضرب مسمى زيد وهو ذاته ويسمى فاعلا لغة والمرفوع بالفعل
هو لفظ زيد الدال على ذاته ويسمى فاعلا اصطلاحا اهـ **قوله**
وكذا المراد بالمفعول به ان المراد بالمفعول به المفعول الاصطلاحى
وهو الاسم المنصوب الذى يقع عليه او على مدلوله الفعل اى الفعل
اللغوى الحاصل من الفاعل لا اللغوى وهو من وقع عليه الفعل
من زيد من ضربت زيدا مفعول به اصطلاحا لانه اسم منصوب بالفعل
قبله

قبله وهو مدلول لفظ زيد وهو الذات مفعول لغة لان الذات هى
التى وقع عليها الضرب **قوله** الشارح لانه هو الذى الخ تعليل لكون المعنى
الاصلى هو الحدث **قوله** الشارح دل عليه جوهر اللفظ اى مادة الفعل
وحروفه واعترض هذا بعض المحققين اى اعترض قولهم الفعل يدل
بمادته على الحدث او مادة الفعل تدل على الحدث بانا لا نسلم ان
مادته تدل على الحدث بقطع النظر عن صيغته والا لزم دلالة
ضرب بكسر الضاد او ضمها مع فتح الراء او سكونها او برفع مثلا على
الحدث المخصوص ولا قائل به والجواب ان المراد انها تدل بشرط
الصيغة وفى هذا المقام بحث ابداه الشاطبى فقال دلالة الفعل
على الحدث بالمادة وعلى الزمان بالصيغة فتكون دلالته على احدهما
خارجة عن الدلالات الثلاثة المطابقة والتضمن والالتزام
اما خروجها عن المطابقة فلان مجموع الحروف والصيغة لم يوضع
لواحد من المعنيين اى الحدث والزمان بل الموضوع لاحدهما وهو
الحدث احد جزئى هذا المجموع وهو الحروف والموضوع للجزء الاخر
وهو الزمان الاحد الاخر وهو الصيغة واما خروجها عن التضمن
فلان دلالة اللفظ على جزء معناه مشروطة بان تكون نسبة ذلك
اللفظ الى جميع اجزاء المعنى نسبة واحدة كلفظ العشرة بالنسبة الى كل
من الخمستين وليس ما نحن فيه كذلك لان دلالته على الزمان ليست
من الجهة التى يدل بها على الحدث لما علمت من ان دلالته على الزمان
بالصيغة وعلى الحدث بالمادة واما خروجها عن الالتزام فان دلالة
الالتزام هى الدلالة على الخارج والزمان والحدث لم يخرجا عنه اهـ
قال الصبان واما قول بعضهم انها من دلالة التضمن ومنع اشتراط
ما ذكره فى دلالة التضمن وسند المنع نحو الرجل فان دلالته
٣ الدال على الذات صح — على الذات وتعيينها ليست من جهة واحدة اى بل الذات لفظ رجل
والدال على تعيينها ال العهدية الداخلة عليه اهـ **قوله** وحروفه عطف
تفسير وقوله وشكله عطف تفسير ايضا وجوهر اللفظ لا يتغير فى
جميع الامثلة ولذلك كان مدلوله اصليا بخلاف الهيئة فانها تتغير
فى الامثلة اذ هيئة الفعل الماضى مخالفة لهيئة المصدر الذى
هو الاصل ولهيئة المضارع والامر ولذلك كان مدلولها غير
اصلى اهـ **قوله** الشارح وذلك كالمصدر الخ نحو يعجبنى انبات الربيع البقل

Copyright © King Saud University